

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٥٨٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :
 وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :
 وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجتمعات العمرانية :
 وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :
 وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة الخاصة :
 وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الأراضي المخصصة للأنشطة السياحية :
 وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :
 وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٦,٨ فدان، تعادل ٢٨٦٢٦,٧٢م^٢ بمنطقة شرم الشيخ - جنوب سيناء من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح المنفعة العامة بدون مقابل لاستخدامها في إنشاء محطة سكاكين ضمن مشروع خطربط الكهربائي المصري/ال سعودي بمنطقة شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٣٦ هـ
 (الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
 مهندس / إبراهيم محلب

